معاني حرف الجر (الباء)

وأثره في تفسير الحديث النبوي

في كتاب عمدة القاري للإمام العيني تطبيقا

أسماء محمد سليمان جاد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net
شبكة الألوكة

قسم اللغة العربية

بحث بعنوان

معاني حرف الجر (الباء) وأثره في تفسير الحديث النبوي في كتاب عمدة القاري للإمام العيني تطبيقاً

إعداد الباحثة

أسماء محمد سليمان جاد

بكلية الآداب – قسم اللغة العربية (الدراسات العليا)

للعام الجامعي

2017م

شبكة الألوكة - قسم الكتب

تمهيد

من عادة الأصوليين والمفسرين التعرض لمباحث حروف المعانى فى كتبهم وذلك لأنه لا يمكن فهم النصوص الشرعية فهماً صحيحاً إلا إذا فهمت معانى تلك الحروف . واعتبروا مباحث اللغة بصفة عامة كالمدخل إلى أصول علوم الشرع لأن معرفة الأصول وخاصة –أصول الفقه- متوقفة على معرفة اللغة الفصحى لورود القرآن الكريم والسنة النبوية بها فلا يمكن استنباط الأحكام ومعرفة المعانى من الكتاب والسنة إلا بمعرفة اللغة.

وعلى ضوء ذلك فإنه يمكن القول بأن الأصوليين والمفسرين قد أدركوا أهمية حروف المعانى ، لذلك سوف أشير في هذا البحث إلى دور حرف الجر (الباء) - كأنموذج - في التفسير وبيان الأحكام وذلك من خلال تفسير الإمام العيني للحديث الشريف في مؤلَفهِ العمدة .

أولاً : معانى الباء

الباء حرفٌ مختصٌ بالاسم ملازم لعمل الجر .وقد ذكر النحويون له ثلاثة عشر معنى :

الأول الإلصاق : وهو المعنى الأصلي لهذا الحرف . قال سيبويه ت(180)هـ :"وباء الجر إنما هى للإلزاق والاختلاط وذلك نحو قولك : خرجتُ بزيدٍ ودخلتُ به وضربتُه بالسوطِ أى :ألزقت ضربك إياه بالسوطِ ." [1] وقيل : " الباء للإلصاق حقيقة ومعناه اختلاط الشيء بالشيء نحو قولك : به داء أى :ألصقت به داء ." [2] وقال البيضاوي ت (685)هـ :" إنّ الباء تدخل على فعل لا يتعدى إلا بنفسه كقولك :كتبتُ بالقلم ومررتُ بزيدٍ قلا تقتضى إلا مجرد الإلصاق ."[3] ويقول ابن هشام ت(761)هـ عن هذا المعنى : " وهو معنى لا يفارقها ."[4]

والإلصاق ضربان حقيقى ومجازى [5] فالحقيقى نحو قولك : أمسكتُ الحبل بيدي أى : ألصقها بى . والمجازى نحو قولك : مررتُ بزيدٍ أى ألصق مروري بموضع يقرب منه.

الثانى التعدية : باء التعدية هى القائمة مقام الهمزة فى إيصالها معنى الفعل إلى المفعول به نحو قوله تعالى ﴿ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ [6] أى : أذهب . وقد جاء فى الكشاف " فإن قلت : أىُّ فرق بين تعدية ذهب بالباء وتعديتها بالهمزة ؟ قلت : إذا عدى بالباء فمعناه الأخذ والاستصحاب كقوله تعالى ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُوا۟ بِهِۦ ﴾ [7]، وأمّا الإذهاب فكالإزالة ."[8] فإنك إذا قلت : أدخلت محمداً على الأمير جاز أنك دخلت معه وجاز أنك لم تدخل معه ، وأمّا قولك : دخلت به ففيها معنى المصاحبة ."[9]

---

[1] الكتاب 2 / 304
[2] همع الهوامع 4 / 156 وجمع الجوامع 1 / 342 وشرح التلويح 1 / 114 وكشف الأسرار 2 / 167 والأحكام للآمدى 1 / 47
[3] نهاية السول 1 / 232
[4] مغنى اللبيب 2 / 122 / 123
[5] الجنى الدانى ص 36 : 37 ومعانى النحو 3 / 17
[6] البقرة : 20
[7] يوسف : 15
[8] الكشاف 1 / 388 وينظر التفسير الكبير 2 / 76
[9] معانى النحو 3 / 18

الثالث : الاستعانة قال المرادى ت (749)هـ : " وباء الاستعانة هى الداخلة على آلة الفعل نحو كتبتُ بالقلمِ وضربتُ بالسيفِ وفى البسملة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴾ على اعتبار أنها آية ."[١٠] ولم يذكر ابن مالك ت(673)هـ فى التسهيل باء الاستعانة بل أدرجها فى باب السببية وقال : " والنحويون يُعبرون عن هذه الباء بالاستعانة وأثرت على ذلك التعبير بالسببية من أجل الأفعال المنسوبة إلى الله تعالى فإن استعمال السببية فيها يجوز واستعمال الاستعانة لا يجوز ."[١١]

الرابع التعليل : وهى التى تصلح غالباً فى موضعها اللام كقوله تعالى ﴿ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ ﴾[١٢] أى لأنكم اتخذتم العجل ، وقوله تعالى ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾[١٣] أى لأجل ظلمهم ولأجل صدهم عن سبيل الله . وقوله تعالى ﴿ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنبِهِ ﴾[١٤] أى بسبب ذنبه .

الخامس المصاحبة : وهى التى يُحسن فى موضعها (مع) وتغنى عنها وعن مصحوبها الحال .[١٥] كقوله تعالى ﴿ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ ﴾[١٦] أى مع الحق .وقوله تعالى ﴿ قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِّنَّا ﴾[١٧] أى مع سلام .ولصلاحية وقوع الحال موقعها كثيرا أسماها كثير من النحويون بـ(باء الحال).[١٨]

السادس الظرفية : وهى التى يُحسن فى موضعها (فى) .[١٩] نحو قوله تعالى ﴿ وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِم مُّصْبِحِينَ وَبِاللَّيْلِ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾[٢٠] أى فى الليل ، وترد كثيراً فى الكلام .

السابع البدل : وعلاقتها أن يُحسن فى موضعها (بدل).[٢١] كقول الشاعر من [البسيط][٢٢]

فليتَ لى بهم قوماً إذا ركبوا شنُّوا الإغارة ركبانـــاً وفرسانـــا

---

[١٠] الجنى الدانى ص 38 وبنظر معانى الحروف للرمانى ص 36 ومغنى اللبيب 2 / 126 وشرح التلويح 1 / 114
[١١] شرح التسهيل 3 / 150
[١٢] البقرة : 54
[١٣] النساء : 160
[١٤] العنكبوت : 40
[١٥] شرح التسهيل 3/ 150 ومغنى اللبيب 2/ 128 / 129 والجني الدانى ص 40
[١٦] النساء : 170
[١٧] هود : 48
[١٨] الجنى الدانى ص 40
[١٩] ينظر شرح التسهيل 3 / 151 ومغنى اللبيب 2 / 132 والجنى الدانى ص 40 وشرح الأشمونى 1 / 467 وهمع الهوامع 4/ 58 ورصف المبانى ص 145 ومعانى الحروف للرمانى ص 36 والمقرب 1 / 204
[٢٠] الصافات : 137و 138
[٢١] ينظر مغنى اللبيب 2 / 132 والجني الدانى ص40 و 41
والفرق بينها وبين المقابلة أن البدلية أخذ الشىء بدل شىء من غير أن يُعطى الأخذ شيئاً بخلاف المقابلة فإنها أخذ شىء وإعطاء شىء أخر فى مقابلته .وأيضا الشيئان فى البدلية يمكن أخذهما معاً بخلاف المقابلة
[٢٢] البيت لقريط بن أنيف فى خزانة الأدب 6 / 253 والدرر 3 / 80 وشرح شواهد المغنى 69/1 والمقاصد النحوية 3/ 72 وللحماسي فى همع الهوامع 21/2 وبلا نسبة فى الجنى الدانى ص 40ومغنى اللبيب 2 / 132 وشرح الأشمونى 2/ 294 ..والشاهد فيه أن الباء فى بهم للبدل وكان الأصل :فليت لى قوما بدلهم على الوصفية
ينظر: معجم شواهد الشعر 8/ 20

الثامن المقابلة : وهى الباء الداخلة على الأثمان والأعواض نحو قولك : اشتريتُ الفرس بألفٍ ، وكافأتُ الإحسان بضعف. وقد تسمى بـ(باء العوض) . [٢٣] وقال المرادى ت(749)هـ : " ولم يذكر أكثرهم هذين المعنيين – يعنى البدل والمقابلة – وقال بعض النحويين : زاد بعض المتأخرين فى معانى الباء أنها تجئ للبدل والعوض نحو : هذا بذاك أى هذا بدلٌ من ذاك وعوضٌ عنه .."[٢٤]

التاسع المجاوزة : وعبر عنه النحاة بموافقة (عن) وهذا المعنى يرد كثيراً بعد السؤال نحو قوله تعالى ﴿ فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا ﴾ [٢٥] ، وقوله تعالى ﴿ سَأَلَ سَآئِلٌۢ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴾ [٢٦].وقليلاً فى غيره نحو قوله تعالى ﴿ وَيَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلسَّمَآءُ بِٱلْغَمَٰمِ ﴾ [٢٧] أى : عن الغمام .[٢٨]

العاشر : الاستعلاء . عبر عنه النحاة بموافقة (على).[٢٩] وذكروا له عدة أمثلة نحو قوله تعالى﴿ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ ﴾ [٣٠] أى على قنطار . وقوله تعالى ﴿ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِهِمْ ﴾ [٣١] أى مرُّوا عليهم .

الحادى عشر: التبعيض وتكون بذلك موافقةً لـ (مِنْ) التبعيضية " فالباء إذا دخلت على متعدٍ بنفسه نحو قوله تعالى ﴿ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ ﴾ [٣٢]أى : امسحوا بعض رءوسكم صارت للتبعيض .

الثانى عشر: باء القسم ذكر النحاة أنَّ الباء التى فى القسم ليست بحرف للقسم بل هى الباء التى للإلصاق فإنهم احتاجوا إلى إلصاق فعل الحلف بما يُقسمون به استعملوها فيه استعمالهم إياها فى قولهم (كتبتُ بالقلم) إلا أنهم حذفوا الفعل لكثرة القسم فى كلامهم اكتفاء بدلالة الباء عليه ، كما حذفوا فى (بسم الله) فقالوا : بالله لأفعلنَّ كذا مريدين أحلف بالله أو أقسم بالله فكانت الباء دالة على فعل محذوف .[٣٣]

وكما تدل الباء على فعل محذوف فى قولك (بالله لأفعلنَّ) تدل على فعل محذوف فى الحلف بسائر الأسماء مثل قولك : بالرحمن بالرحيم بالقدوس لأفعلنَّ ، والصفات مثل قولك : بعزة الله وجلاله وبعظمته وكبريائه. [٣٤] " وعلى هذا فإن الباء التى للإلصاق أصل حروف القسم لأنها تُوصل الفعل إلى اسم الله تعالى المحلوف به وتُلصقه به ..."[٣٥] وقد فُضلت عن سائر حروف القسم بثلاثة أمور :

---

[٢٣] شرح التسهيل 3 / 150 :151
[٢٤] الجنى الدانى ص 41
[٢٥] الفرقان : 59
[٢٦] المعارج : 1
[٢٧] الفرقان : 25
[٢٨] ينظر : كشف الأسرار 1 / 221 والإبهاج 1 / 354 والجنى الدانى ص 42 وحروف المعانى بين دقائق النحو ولطائف الفقه ص 210
[٢٩] ينظر : الإبهاج فى شرح المنهاج 1 / 354 والجنى الدانى ص 43 وشرح التسهيل 3 / 152 ومغنى اللبيب 2 / 138
[٣٠] آل عمران : 75
[٣١] المطففين : 30
[٣٢] المائدة : 6
[٣٣] ينظر : الجنى الدانى 45 ورصف المبانى 146 وشرح الأشمونى 2 / 468 ومعانى الحروف للرمانى ص 36 والمقرب 1 / 204 ودراسات لأسلوب القرآن 2 / 53
[٣٤] ينظر : كشف الأسرار 2 / 184 والجنى الدانى ص 44 : 45
[٣٥] حروف المعانى بين دقائق النحو ولطائف الفقه ص 212

1- جواز إظهار حذف الفعل معها نحو قولك: أقسم بالله

2- تدخل على المضمر نحو : بك لأفعلنَّ .

3- تُستعمل فى الطلب وغيره .بخلاف سائر حروف القسم فإن الفعل معها لا يظهر ولا تجر المضمر ولا تستعمل فى الطلب .[٣٦]

الثالث عشر الغاية : أى تكون بمعنى (إلى) نحو قوله تعالى ﴿ وَقَدْ أَحْسَنَ بِيٓ ﴾ [٣٧] أى أحسن إلىَّ .[٣٨]

أثر معاني (الباء) في تفسير الحديث النبوي في كتاب عمدة القاري للإمام العيني

عمد الإمام العينى إلى بيان أثر تعدد دلالات الباء الجارة فى تفسير الحديث وبيان معانيه وأحكامه .ففى **حديث عمر ابن الخطاب**ﷺ **أنَّ النبى**ﷺ **قال : " إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى . . ."**[٣٩]فسر العينى الباء فى قوله (بالنيات) على أنها للمصاحبة كما فى قوله تعالى ﴿ ٱهۡبِطۡ بِسَلَٰمٖ مِّنَّا ﴾ [٤٠]أى بمصاحبة السلامة والتقدير : إنما الأعمال تُحصل بمصاحبة النيات أو تُوجد بها ، ويجوز أن تكون للاستعانة ." [٤١]واختلف العينى مع العسقلانى ت(853)هـ فى جواز كونها سببية بمعنى أنها " مقومة للعمل فكأنها سبب فى إيجاده" [٤٢]والأرجح كونها للإلصاق كما ذكر سيبويه ت(180)هـ فى معنى الباء " لأنه معنى لا يفارقها."[٤٣] فالأعمال أساسها النية ملازمة لها .

وفى **حديث أبى سعيد الخدرى**ﷺ **أنَّ النبى** ﷺ **قال : " يُوشكُ أن يكون خير مال المسلم غنمٌ يبيع بها شغف الجبال ومواقع القطر يفرُّ بدينه من الفتن** ."[٤٤]وردت الباء فى قوله (بدينه) سببية والمعنى :يفرُّ بسبب دينه ومنشأ فراره الدين ويجوز أن تكون للمصاحبة والمعنى : مع دينه ."[٤٥]

وحديث **أبى بردة**ﷺ **عن أبيه أن النبى** ﷺ **قال : " من مرَّ فى شىء من مساجدنا أو أسواقنا بنبلٍ فليأخذ على نصالها [٤٦] لا يعقر بكفه مسلماً .** "[٤٧] فالباء فى قوله (بنبلٍ) للمصاحبة والمعنى : مَنْ مرَّ مصاحباً للنبل ."[٤٨]

---

[٣٦] ينظر : الجنى الدانى ص 45
[٣٧] يوسف : 100
[٣٨] ينظر : مغنى اللبيب 2 / 146 والجنى الدانى ص 45 وشرح الأشمونى 2 / 467 والبحر المحيط 5 / 348 وهمع الهوامع 4/ 159 ودراسات لأسلوب القرآن 50/2
[٣٩] أخرجه البخارى فى كتاب الوحى ص7
[٤٠] هود : 48
[٤١] عمدة القارى 1 / 55 والكواكب الدرارى 1 / 20
[٤٢] فتح البارى 1 / 13
[٤٣] الكتاب 2/ 304
[٤٤] أخرجه البخارى فى كتاب الإيمان ص 12
[٤٥] عمدة القارى 1 / 263 وفتح البارى 1 / 69
[٤٦] النصل : نصل السيف والرمح والسكين والجمع نصال ونصول ينظر: معجم الصحاح ص 1830

أمّا الباء فى قوله (بكلمة رسول الله ﷺ) من حديث عمرو بن تغلب رضي الله عنه " أنَّ رسول الله ﷺ أتى بمالٍ أو بسبيٍ فقسّمه فأعطى رجال فبلغه أنّ الذين ترك عتبوا فحمد الله ثم أثنى عليه ثم قال ﷺ : "فوالله إنّى لأعطى الرجل وأدعُ الرجل والذى أُدعُ أحبُّ إلىَّ من الذى أُعطى ولكن أعطى أقواماً لما أرى فى قلوبهم من الجزع والهلع وأكل أقواماً إلى ما جعل الله فى قلوبهم من الغنى والخير فيهم عمرو بن تغلب " فوالله ما أحبُّ أن لى بكلمة رسول الله حُمر النعم ."[٤٩]فجاءت للمقابلة أو البدلية نحو قولك : اعتضتُ بهذا الثوب خيراً منه ، والمعنى : " ما أحبُّ أن حمر النِّعم لى بدل كلمة رسول الله أى يقابلها أى هذه الكلمة كانت أحبَّ إلى منها وكيف لا والآخرة خير وأبقى ."[٥٠]

ووردت الباء للتعليل فى قوله (بعلمك وبقدرتك) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال " إذا همَّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم إنى أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك."[٥١] والمعنى " لأنك أعلم ولأنك أقدر أقدر .."[٥٢] وذكر الكرمانى ت(786)هـ " يجوز أن تكون الباء للاستعانة أو الاستعطاف كما فى قوله تعالى ﴿ رَبِّ بِمَآ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ ﴾[٥٣] أى بحق ما أنعمت علىَّ .والمعنى : أسألك بحق علمك وقدرتك الشاملتين ."[٥٤]

وجاءت بمعنى اللام فى حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنّه أرسل إلى عائشة رضي الله عنها قائلاً : " ائذن لى أدفن مع صاحبىَّ . فقالت : أى والله قال ، وكان الرجل إذا أرسل إليها من الصحابة قالت : لا والله لا أوثرهم بأحدٍ أبدا."[٥٥]وذلك فى قولها رضي الله عنها بأحدٍ : أى لا أنبشهم لدفن أحد ."[٥٦]

وفى تفسير كيفية الجمع بين قوله تعالى ﴿ وَتِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾[٥٧] وقول النبى ﷺ " لن يدخل الجنة أحدكم بعمله " [٥٨] ذكر العينى أنّ " الباء فى قوله تعالى (بما كنتم) ليست للسببية بل لملابسة أى :أورثتموها ملابسة لأفعالكم أى لثواب أعمالكم نحو قولك : أُعطيت الشاة بالدرهم"[٥٩] وعلل السبب فى عدم تقديرها

---

[٤٧] أخرجه البخارى فى كتاب الصلاة ص 80
[٤٨] عمدة القارى 4/ 318 والكواكب الدرارى 4 /112 وفتح البارى 1/ 574
[٤٩] أخرجه البخارى فى كتاب الجمعة ص145
[٥٠] عمدة القارى 6/ 325 وعمدة القارى 25 / 282 والكواكب الدرارى 6/ 35
[٥١] أخرجه البخارى فى كتاب التهجد ص 180
[٥٢] عمدة القارى 7 / 326 وعمدة القارى 23 / 17
[٥٣] القصص : 17
[٥٤] الكواكب الدرارى 6 / 210
[٥٥] أخرجه البخارى فى كتاب الاعتصام بالقرآن والسنة ص 156 1
[٥٦] عمدة القارى 25 /86 والكواكب الدرارى 25 / 67 وفتح البارى 13 / 308
[٥٧] الزخرف : 72
[٥٨] أخرجه البخارى فى كتاب الرقاق ص1029
[٥٩] عمدة القارى 1 /294

على أنها للسببية " لأنَّ المعطى بعوض قد يعطى مجاناً وأما المسبب فلا يوجد بدون السبب ." [٦٠] وقال الكرمانى ت(786)هـ " إن الجنة فى قوله (تلك الجنة) جنة خاصة أى تلك الجنة الخاصة الرفيعة العالية بسبب الأعمال .. وأما أصل الدخول فبرحمة الله .." [٦١] واختلف العينى معه فى هذا التفسير لأن المقصود من الجنة فى الآية والحديث الجنة المعهودة .[٦٢]

وجاءت للتأكيد فى **حديث سعد بن عبيدة حيث قال " جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنه فسأله عن عثمان رضي الله عنه فذكر عن محاسن عمله . قال : لعل ذاك يسوءك[٦٣] قال : نعم .ثم قال : فأرغم الله بأنفك ،ثمَ سأله عن على رضي الله عنه فذكر محاسن عمله .قال : هو ذاك بيته .ثم قال : لعل ذاك يسوءك قال : أجل قال : فأرغم الله أنفك قال : فانطلق فأجهد[٦٤] علىَّ جهدك** ."[٦٥] ففى قوله (أرغم الله بأنفك) أوضح العينى أن الباء فيها زائدة " يُقال : أرغم الله أنفك أى ألصقه بالرغام أى أذله وأهانه ، والرغام فى الأصل التراب .فكأنه يقول : أسقطك الله على الأرض فيُلصق وجهك بالرغام."[٦٦]

وقبيله **حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه حيث قال " قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عبد الله ألم أخبرك أنك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت :بلى يا رسول الله . قال : فلا تفعل صمْ وأفطرْ وقمْ ونمْ فإنَّ لجسدك عليك حقاً وإنَّ لعينك عليك حقاً ،وإن لزوجك عليك حقاً وإن لزورك عليك حقاً ، وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها فإن ذلك صيام الدهر كله** .."[٦٧]

حيث جاءت الباء فى قوله (بحسبك) زائدة " لأن الحسب من الأسماء التى لا تعرِّفها الإضافة." [٦٨] وذكر ابن يعيش ت(643)هـ " أنَّ زيادتها مع المبتدأ فى موضع واحد وهو قولهم : بحسبك أنْ تفعل الخير ومعناه حسبك فعل الخير ، فالجار والمجرور فى موضع رفع المبتدأ ...ولا يُعلم مبتدأ دخل عليه حرف الجر فى الإيجاب غير فى هذا الحرف ."[٦٩] ومعناه فى الحديث : أن تصوم ثلاثة أيامٍ من كل شهر كافيكَ ."[٧٠]

وأيضا فى تفسير قوله تعالى ﴿ وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ [٧١] حيث أشار العينى إلى "أنّ الباء فى قوله تعالى (بأيديكم) زائدة والمعنى : لا تقيضوا التهلكة بأيديكم أى لا تجعلوها هالكة لكم ، وقيل معناه :لا تُلقوا

---

[٦٠] عمدة القارى 1/ 294
[٦١] الكواكب الدرارى 125/1
[٦٢] ينظر عمدة القارى 1 / 294 وعمدة القارى 21 / 337 وفتح البارى 1/ 78
[٦٣] يسوءك : أى يغضبك ولا يطيب لك ويصعب عليك ينظر عمدة القارى 16 / 300
[٦٤] فانطلق أجهد علىّ جهدك : أى اذهب من عندى وابلغ غايتك فى هذا الأمر واعمل ما تستطع فإني قلت حقا وقائل الحق لا يبالى بما يُقال فى حقه من الأباطيل ...حيث أراد الرجل ان يسمع ما يسوء عثمان وعلى من عبد الله ..ينظر عمدة القارى 16 / 300
[٦٥] أخرجه البخارى فى كتاب فضائل الصحابة ص 582
[٦٦] عمدة القارى 16 / 300 والكواكب الدرارى 14 / 244 وفتح البارى 7 / 73
[٦٧] أخرجه البخارى فى كتاب الصوم ص 300
[٦٨] ينظر : الإنصاف 1/ 283 والجنى الدانى ص 53 ورصف المبانى ص 70
[٦٩] شرح المفصل 8/ 23
[٧٠] عمدة القارى 11 / 166 والكواكب الدرارى 9/ 134 وفتح البارى 4 / 29
[٧١] البقرة : 195

أنفسكم بأيديكم إلى التهلكة كما يقال : أهلك فلان نفسه بيده إذا تسبَّب فى هلاكها .فالأنفس مضمرة والباء أداة والأيدي عبارة عن كل اليد ." [٧٢] كما فى قوله تعالى ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾[٧٣]

وقد أثرت الباء على إظهار الأحكام الفقهية فى القرآن والسنة ويُلحظ ذلك فى آية الوضوء قال الله تعالى ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِ ۚ﴾[٧٤] حيث تعددت الآراء حول المسح على الرأس هل إجمالاً أم تبعيضاً .وكان وجود الباء الفيصل فى ذلك ، فقد قال العينى فى تفسيره للآية أنّ " الباء للإلصاق فاقتضى إلصاق آلة المسح بالرأس لكن الإلصاق يحصل مع البعض كما يحصل مع الكل ، والبعض الملصق مجمل فكان فعله ﷺ بياناً – أى هيئة وضوء النبى ﷺ ....والإجمال فى النص من حيث يحتمل إرادة الجميع كما قال مالك ، ويحتمل إرادة الربع أو الأقل كما قال الشافعي و هذا ضعيف لأن احتمال إرادة الجميع تكون الباء فى (برؤوسكم) زائدة وهو بمنزلة المجاز ..والعمل هنا ممكن بأي بعض كان فلا يكون النص بهذين الاحتمالين مجملاً ..."[٧٥]

وقيل : فى قوله (وامسحوا برؤوسكم) يقتضى مسح بعضه " وذلك لأنه معلوم أنَّ هذه الأدوات موضوعة لإفادة المعانى وإن كان قد يجوز دخولها فى بعض المواضع صلة فتكون ملغاة ويكون وجودها وعدمها سواء. ولكن لما أمكن ههنا استعمالها على حجة الفائدة لم يجز إلغاؤها ، فلذلك : جاءت للتبعيض والدليل على ذلك أنك إذا قلت : مسحت يدى بالحائط كان معقولاً مسحها ببعضها دون جميعه ، فوضه الفرق بين إدخالها وإسقاطها فى العرف واللغة ، فإذا كان كذلك تحتمل (الباء) فى الآية على التبعيض توفية لحقها وإن كانت فى الأصل للإلصاق إذ لا منافاة بينهما لأنها تكون مستعملة للإلصاق فى البعض المفروض ، والدليل على أنها للتبعيض ما روى عمر بن على بن مقدم عن إسماعيل بن حماد عن أبيه حماد بن إبراهيم فى قوله "وامسحوا برؤوسكم" كان الفرض مسح الرأس (كله) فأُخبر أنّ (الباء) للتبعيض ..كذلك اتفاق الجميع على جواز ترك القليل من الرأس فى المسح والاقتصار على البعض وهذا هو استعمال اللفظ على التبعيض فحينئذ احتاج إلى دلالة فى إثبات المقدار الذى هو حده ." [٧٦]

ومجمل القول فى دلالة (الباء) فى قوله تعالى" **وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ** " يتلخص فيما يلى :[٧٧]

أولاً : رأى الإمام الشافعي رضي الله عنه أنّ الباء فى الآية للتبعيض فيكون المعنى : " وامسحوا بعض رؤوسكم والبعض ملصق ."[٧٨]..وأكده الطبري ت (310)هـ بقوله : " والصواب عندنا أنّ الله عز وجل أمر بالمسح برأسه القائم إلى صلاته مع سائر ما أمره بغسله معه أو مسحه ولم يحدْ ذلك بحد لا يجوز التقصير عنه ولا يجاوزه وإذ كان ذلك كذلك فما مسح به المتوضئ من رأسه فاستحق ذلك أن يقال مسح برأسه فقد أدى ما فرض الله عليه من مسح ذلك لدخوله فيما لزمه اسم ماسحٍ برأسه إذا قام إلى صلاته .."[٧٩]

---

[٧٢] عمدة القارى 18 / 145 والكشاف 1 / 397
[٧٣] المسد : 1
[٧٤] المائدة : 6
[٧٥] عمدة القارى 2 / 357
[٧٦] عمدة القارى 2 /358 وعمدة القارى 3 / 104
[٧٧] ينظر :حروف المعانى بين دقائق النحو ولطائف الفقه ص220 : 227
[٧٨] شرح التلويح على التوضيح 1 / 114
[٧٩] تفسير الطبري 10 / 51

ثانياً :رأى الإمام مالك رضي الله عنه أنها صلة زائدة لأن المسح فعل متعدٍ فأكدَّ بالباء كقوله تعالى ﴿ تَنۢبُتُ بِٱلدُّهۡنِ ﴾[٨٠] وقوله تعالى ﴿ وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ ۛ ﴾[٨١] والمعنى : امسحوا رؤوسكم فيلزمه مسح كل الرأس فيكون مسح الرأس فرضاً .[٨٢] وقد ذكروا أنَّ دخول الباء هنا كدخولها فى التيمم فى قوله تعالى ﴿ فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ ﴾[٨٣]فلو كان المعنى التبعيض لأفادته فى ذلك الموضع .[٨٤]وقالوا أيضاً أنَّ دخول الباء لإفادة معناً بديعياً وهو أن الغسل يقتضى مغسولاً به والمسح لا يقتضى ممسوحاً به ، فلو قال"**وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ** " لأجزأ المسح باليد إمراراً من غير شىء على الرأس فدخلت الباء لتفيد ممسوحاً به وهو الماء فكأنه قال : وامسحوا برؤوسكم الماء ." [٨٥] وأوضح العينى ذلك بقوله : " وقيل : أنَّ الباء فى الآية للاستعانة وأن الكلام فيه حذفاً وقلباً ،فإن مسح يتعدى إلى المزال عنه بنفسه وإلى المزيل بالباء فالأصل (امسحوا رؤوسكم بالماء) .."[٨٦]

ثالثاً : رأى الحنفية أنَّ الباء للإلصاق حقيقة وقد أُلصق المسح بالرأس وهو اسم لكله لا لبعضه فيقتضى مسح جميع الرأس .ومعنى كلامهم "أنه لا يُجزئ مسح الرأس بأقل من ثلاثة أصابع ،وأنَّ الباء إذا دخلت فى آلة المسح كان الفعل متعدياً إلى محله فيتناول كله كقولك : (مسحتُ الحائط بيدي) لأنه أضيف إلى جملته . وإذا دخلت فى محل المسح بقى الفعل متعديّاً إلى الآلة وتقديره : وامسحوا أيديكم برءوسكم أى ألصقوها برءوسكم . وعلى هذا لا يقتضى استيعاب الرأس بالمسح لأنه غير مضاف إليه والاستيعاب ضرورة الإضافة إليه وإنما يقتضى إلصاق الآلة بالمحل وذلك لا يستوعب الكل عادة ، فمضاد المراد به أكثر اليد والأصل فى اليد الأصابع لما عُرف والثلاث أكثرها فمضاد التبعيض مراداً بهذا الطريق لا بحرف الباء، أو أنه مجمل فى حق المقدار

لأنه لم يعلم أن المراد كل الرأس أو بعضه فيكون فعل النبى ﷺ هو أنه مسح على ناصيته بياناً له ، والناصية هى مقدار ربع الرأس فيكون مسح ربع الرأس فرضاً سواء كان بثلاث أصابع أو كلها ، وإنما تثبت استيعاب مسح الوجه واليد فى التيمم لقوله تعالى تعالى ﴿ فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ ﴾ لأنه خلف عن الوضوء فيعامل معاملته فى الوجه واليد ، ولأنه تثبت الاستيعاب فيه بالسنة المشهورة " يكفيك ضربتان ضربة للوجه وضربتان للذراعين "[٨٧]والزيادة بمثله جائزة ."[٨٨]

ويظهر أثر تعدد دلالات الباء أيضاً فى بيان الحكم الفقهي من التزويج بالقرآن من **حديث سهل بن سعد رضي الله عنه حيث قال**

"جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله إنى وهبت لك من نفسى فقال رجل : زوجنيها قال ﷺ: قد زوجناكها بما

---

[٨٠] المؤمنون : 20
[٨١] البقرة : 195
[٨٢] الجامع لأحكام القرآن 6 / 87
[٨٣] المائدة : 6
[٨٤] الجامع لأحكام القرآن 6 / 88
[٨٥] الجامع لأحكام القرآن 6 / 88
[٨٦] عمدة القارى 2 / 359
[٨٧] أخرجه أبو داود فى الطهارة ص 318 والنسائى فى الطهارة 1 / 166 : 168
[٨٨] عمدة القارى 2 / 359 وعمدة القارى 3 / 104

معك من القرآن." [٨٩] فقد اختلف الفقهاء فى جواز التزويج بسورة من القرآن حيث " ذهب الشافعي وأحمد والظاهرية إلى أن التزويج على سورة من القرآن جائز ، وذهب آخرون إلى أنَّ تعليم القرآن لا يجوز أن يكون صداقاً .واحتجوا بأن قوله ﷺ " زوجناكها بما معك من القرآن " حُمل على ظاهره أى يكون تزويجها على السورة فالسورة من القرآن لا تكون مهراً بالإجماع . فحينئذ يكون المعنى زوجناكها بسبب ما معك من القرآن وبحرمته وبركته فتكون الباء للسببية كما فى قوله تعالى ﴿ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ ﴾[٩٠] أى بسبب ذنبه .[٩١] وقال العينى " إن قلت : الأصل فى الباء أن تكون للمقابلة فى مثل هذا الموضع كما فى قولك : بعتك ثوبي بدينار .قلت : لا نسلم أن الأصل فى الباء أن تكون للمقابلة بل الأصل فيها أن تكون موضوعة للإلصاق حتى قيل : إنه معنى لا يُفارقها ، ولو كانت للمقابلة ههنا للزم أن تكون تلك المرأة كالموهوبة وذلك لا يجوز إلا للنبى ﷺ لأن فى إحدى روايات البخارى " فقد ملكتكها بما معك من القرآن"[٩٢] فالتمليك هبة والهبة فى النكاح اختص بها النبى ﷺ[٩٣] لقوله تعالى ﴿ خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[٩٤].

خاتمة

يتضح مما سبق أنّ العلاقة بين الأداة النحوية والتركيب علاقة تكاملية فلا يُمكن لأحدهما أن يستقل بمعنى دون الآخر ولهذا فإن غالب صور الجمل في اللغة العربية تتكئ على الأداة في أداء دور بارز في التعبير عن تلك المعاني النحوية العامة التي يتوقف إدراكها على ذكر أدواتها وهذا هو سر اهتمام النحويين بحروف المعاني ومعاني الحروف تأليفاً وتقعيداً وتطبيقاً وذلك لما تحمله هذه الحروف من أهمية بالغة مؤثرة في تصور أجزاء التراكيب .

---

[٨٩] أخرجه البخارى فى كتاب الوكالة ص 349
[٩٠] العنكبوت : 40
[٩١] عمدة القارى 12/ 102
[٩٢] أخرجه البخارى فى كتاب النكاح ص 834
[٩٣] عمدة القارى 12/ 202 والكواكب الدرارى 10 / 14
[٩٤] الأحزاب : 50

المصادر والمراجع

١) الجني الداني في حروف المعاني لابن قاسم المرادى ، تحقيق الدكتور فخر الدين قباوة ، والدكتور محمد نديم فاضل ، الطبعة الثانية دار الآفاق بيروت.

٢) حروف المعاني بين دقائق النحو ولطائف الفقه ، للدكتور /محمود سعد ، طبعة عام 1988م ، منتدى سور الأزبكية .

٣) رصف المباني فى شرح حروف المعاني للإمام المالقي ، تحقيق/ أحمد محمد الخراط ، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق .

٤) شرح ابن عقيل على ألفية بن مالك لابن عقيل المصري ، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد الطبعة العشرون 1400ه – 1980م ، مكتبة نشر التراث بالقاهرة .
٥) شرح الأشمونى على ألفية بن مالك تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد ، الطبعة الأولى دار السعادة بالقاهرة .

٦) شرح التسهيل لابن مالك ، تحقيق / عبد الرحمن السيد ، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع .
٧) شرح شذور الذهب ، لابن هشام الأنصاري ، الطبعة الأولى 1323هـ ، المطبعة الخيرية بالقاهرة .

٨) شرح صحيح البخاري (عمدة القاري) للإمام البدر العيني ، دار المكتبة العلمية بيروت ، صححه عبد الله محمود محمد عمر ، الطبعة الأولى 1421ه – 2001م.

٩) شرح صحيح البخاري (الكواكب الدرارى) للإمام الكرماني الطبعة الأولى 1352ه – 1933م بالقاهرة

١٠) شرح صحيح البخاري (فتح الباري) للإمام ابن حجر العسقلاني ، تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب ، دار المعرفة- بيروت .
١١) شرح الكافية ، الرضي الاسترابادى ، دار الكتب العلمية بيروت 1405ه- 1985م.
١٢) شرح المفصل لابن يعيش عالم الكتب ، بيروت مكتبة المتنبي بالقاهرة .
١٣) صحيح البخاري ، دار إحياء الكتب العربية.

١٤) صحيح مسلم بشرح النووي ،المطبعة المصرية ومكتباتها.
١٥) قواطع الأدلة فى أصول الفقه للإمام عبد الجبار السمعاني الشافعي ، تحقيق / عبد الله بن حافظ بن أحمد الحكمي ، الطبعة الأولى 1998م ، مكتبة التوبة – الرياض
١٦) معاني النحو الدكتور فاضل السامرائي شركة العاتك لصناعة الكتب بالقاهرة .

١٧) المغني لابن قدامة الحنبلي ، تحقيق / عبد الله عبد المحسن التركي ، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع – الرياض .

١٨) مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام النصارى ، تحقيق الدكتور / عبد الحميد محمد الخطيب ، الطبعة الأولى 2000م ، السلسلة التراثية –الكويت .

هذا الكتاب منشور في